

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

28020 - عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر في امرأة المفقود قال : إن جاء زوجها وقد تزوجت خير بين امرأته وبين صداقها فإن اختار الصداق ؟ ؟ كانت على زوجها الآخر وإن اختار امرأته اعتدت حتى تحل ثم رجع إلى زوجها الأول وكان لها على زوجها الآخر مهرها بما استحل من فرجها قال الزهري : وقضى بذلك عثمان بعد عمر .

(ق)